

## بيان المؤهلات

البيان مقدم وفقا للمادة ٣٦ (٤) (أ) من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والقرار ICC-ASP/3/Res.6.

أنا مواطن غاني تم رشحتني حكومة غانا. ويأتي ترشيحي قاض للمحكمة الجنائية الدولية بناء على المادة ٣٦، الفقرة ٣ (أ) التي تنص على أنه "يختار القضاة من بين الأشخاص الذين يتحلون بالأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة (و) تتوافر فيهم المؤهلات المطلوبة في دولة كل منهم للتعين في أعلى المناصب القضائية."

وبالإضافة إلى ذلك، فإن ترشيحي يأتي إعمالا للمادة ٣٦، الفقرة (ب) ('٢')، التي تشترط أن تتوفر في المرشحين "كفاءة ثابتة في مجالات القانون الدولي ذات الصلة بالموضوع مثل القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان، وخبرة مهنية واسعة في مجال عمل قانوني ذي صلة بعمل المحكمة". ولدي معرفة ممتازة باللغة الإنجليزية وأحدثها بطلاقة.

وفيما يتعلق بترشيحي الذي يندرج في إطار فئة القائمة 'باء' فإن خبرتي العملية تشمل ٢٣ سنة من التدريس في جامعة غانا حيث قمت بتدريس العديد من المواد في كلية القانون تتراوح من القانون الدولي العام إلى القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون التجاري الدولي، والقانون الدولي للاستثمارات، وقانون الملكية الفكرية. وأقوم حاليا بتدريس ماجستير في القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وخارج الكلية قمت بتصميم دروس ماجستير في مركز ليغون للشؤون الدولية والدبلوماسية و كنت رائدا في تقديمها في موضوع القانون الدولي العام وقانون الدبلوماسية والمؤسسات الدولية، وقانون الأمم المتحدة، والقضايا القانونية والسياساتية في الاستثمار الأجنبي المباشر، والمؤسسات الدولية، والقانون الدولي الإنساني. و كنت الرائد أيضا في تدريس القانون الدولي العام والقانون الدولي الإنساني وقانون الدبلوماسية والمؤسسات الدولية، وقانون الأمم المتحدة على مستوى الماجستير في كلية قيادة القوات المسلحة الغانية وقيادة الأركان.

وقد تجاوزت خبرتي العملية في جامعة غانا التدريس لتشمل الإشراف على عدد كبير من المقالات الطويلة والرسائل الجامعية وفحصها في القانون الدولي العام والمجالات ذات الصلة في كلية ليغون وكلية قيادة القوات المسلحة وقيادة الأركان وفي ماجستير القانون في موضوع "حقوق الإنسان وإرساء الديمقراطية في إفريقيا" (مع جامعة بريتوريا، جنوب إفريقيا).

و كنت أيضا محاضرا زائرا في عدد من المؤسسات في الخارج، بما في ذلك جامعات ليدن، ونورث وسترن ونوتنغهام وبريتوريا. وقد أتاحت لي زيارتي بوجه خاص إلى جامعة ليدن عام ٢٠٤٤ الفرصة لإلقاء محاضرات في مركز غروشيوس المرموق للدراسات القانونية الدولية في لاهاي، ومعهد "توبيا مايكل كاريل آسر" للقانون الدولي في لاهاي.

وفي نطاق نشاطاتي المهنية بصفتي أستاذًا وخبيرًا قانونيًا ومستشارًا، دُعيت للمشاركة في العديد من المؤتمرات والملتقيات وحلقات العمل داخل بلادي وخارجها حيث قدّمت أوراقًا في مجالات اهتمامي تتراوح من القانون الدولي العام إلى القانون الدولي للاستثمارات والقانون الجنائي الدولي وقانون الهجرة. وقمت بنشر هذه الأوراق إلى جانب مقالات أخرى في مجالات محكمة وساهمت أيضًا بكتابة فصول في كتب.

وبالإضافة إلى ذلك، تعاقدت مع معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث كاستشاري لتقديم دورات تدريبية في "الممارسات الدبلوماسية لموظفين حكوميين" من غامبيا وإرتريا. وشملت الدروس التي قدمتها مقدمة في القانون الدولي العام، والقانون التجاري الدولي، وقانون المعاهدات، والتطورات الأخيرة في القانون الدولي. وتعاقدت أيضًا مع مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية كاستشاري للتدريس في دورات تدريبية مكثفة للمفاوضين في الاتفاقات الدولية للاستثمارات في جامعة برينوريا، جنوب إفريقيا. وهكذا أتيت لي أيضًا الفرصة لإلقاء محاضرات حول "الممارسات المتبعة في إطار المعاهدات" و"الآثار الناجمة عن المعاهدات على صائغي التشريعات" في إطار "سلسلة محاضرات الزائر" التي تنظمها أمانة الكومنولث وحكومة غانا، وفي الحلقة الدراسية للقانون البحري التي ينظمها معهد التدريب القضائي لقضاة المحاكم العليا في النظام القضائي في غانا. وفي عام ٢٠١٢، تم تعييني عضوًا في فريق خبراء أمانة الكومنولث المخصص المعني بدليل الاستثمار المعدّل الذي وضعته الأمانة للبلدان النامية ويهدف في المقام الأول إلى دمج مفهوم التنمية المستدامة في اتفاقات الاستثمار الدولية. وكان هذا التعيين اعترافًا بالبحوث والمساهمة العلمية التي قدمتها في مجال القانون الدولي العام بصفة عامة، والقانون الدولي للاستثمارات بوجه خاص.

وفيما يتعلق بالتزاماتي الأخرى، يمكنني أن أذكر، من بين أمور أخرى، عضويتي في هيئة التحرير ورئاسة هيئة تحرير مجلة القانون في جامعة غانا، وعضوية مجلس إدارة مجلة للشؤون الدولية الصادرة عن مركز ليغون للدراسات الدولية والدبلوماسية، ومحرر في المجلة المرموقة الصادرة عن الجمعية الأفريقية للقانون الدولي والقانون المقارن، فضلًا عن كوني مقررا لإعادة الصياغة التي قامت بها الجمعية لمبادئ القانون الدولي في أفريقيا. وإذ تم تصور إعادة الصياغة الإفريقية تماشيًا مع إعادة صياغة قانون العلاقات الخارجية الأمريكي الذي اعتمده المعهد الأمريكي للقانون وتستند إليه الحكومة الأمريكية كدليل تسترشد به في السياسة الخارجية، فإنها سعت إلى إدخال الانسجام على ممارسة السياسة والعلاقات الخارجية في القارة الإفريقية. وقد نُشرت إعادة الصياغة الأولى التي وضعتها بعنوان "استعراض قانون عدم التدخل وقواعده المصاحبة المبنية على ممارسة الدولة في الدول الإفريقية فيما يتعلق بعدم التدخل" في مجلة الجمعية عام ١٩٩٥ وأصبحت منذ ذلك الحين مادة مرجعية للباحثين في جميع أنحاء العالم في هذا المجال من القانون الدولي العام.

وقد قمت أيضًا بعدد من أنشطة الخدمة العامة بما في ذلك عضوية وفد غانا إلى الاجتماع الثامن والثلاثين للجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الإفريقية، أكرا، آذار/مارس ١٩٩٩. وفي عام ٢٠٠٥، رشحتني حكومة غانا لأكون قاضٍ في المحكمة الجنائية الدولية للخمير الحمر.

وتتضمن قائمتي من المنشورات مقالة نُشرت في مجلة القانون في جامعة غانا، المجلد الثاني والعشرين، (٢٠٠٢-٢٠٠٤) بعنوان "الحصانة السيادية والجرائم الدولية". وقد لقيت هذه المقالة التي تُقدم لمحة تحليلية شاملة للموقف القانوني لرؤساء الدول والحكومات في القانون الدولي في حالات الجرائم التي تقع تحت طائل القانون الدولي قبولا لدى مجتمع فقهاء القانون والممارسين القانونيين والكتاب والباحثين وطلاب القانون الدولي.

ومن خلال أعمالي المنشورة الأخرى، سعيت أيضا إلى تقديم تحليل يشحذ الفكر بشأن المشاكل المطروحة حاليا في القانون الدولي العام وغيرها من مجالات القانون.

وباختصار، أعتقد أنني قدمت مساهمة بارزة في نشر القانون الدولي العام من خلال بحوثي وأعمالي العلمية، وتدريسي في كلية القانون، ومركز ليغون للشؤون الدولية والدبلوماسية، وكلية قيادة القوات المسلحة غانا وقيادة الأركان. وهذه، إلى جانب أنشطتي المهنية والمساهمات الأخرى، تجعلني في وضع جيد لتقلد منصب قاض في المحكمة الجنائية الدولية.

---